



الرقم : 25/108 / خ
التاريخ : 3 / 7 / 14 هـ
الموافق : 23 / 12 / 20 م
المشغوعات :

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
الجمعية الخيرية بوادي نخلة اليمانية
ترخيص رقم: 154

قرار تكوين لجنة الترشيحات والمكافآت

بناء على محضر مجلس إدارة رقم 68/25/11 وتاريخ 2025/12/3 م لتعيين لجان دائمة منبثقة من المجلس ولرئيس المجلس صلاحيات ممنوحة فقد تقرر ما يلي :

أولا / تشكيل اللجنة .

اسم اللجنة : لجنة الترشيحات والمكافآت		نوع اللجنة : دائمة	
عدد أعضائها : 3 أعضاء		تاريخ بداية عملها : 2025/12/3 م	
م	الاسم	الصفة	رقم الهوية
1	سلطان سعيد سعود السويهي	رئيس اللجنة	
2	محمد تركي محسن السويهي	عضو	
3	بندر حمد هليل السويهي	عضو	

ثانيا / صلاحيات لجنة الترشيحات والمكافآت الداخلية .

- 1 / لرئيس اللجنة أو أحد أعضائها طلب المعلومات والبيانات من جميع الإدارات ذات العلاقة بعمل الجمعية والتي من شأنها مساعدة اللجنة في دراسة الموضوعات التي تختص بها او التي تحال اليها من مجلس الإدارة
- 2 / الإستعانة بمن تراه من الخبراء او المختصين او من غيرهم في دراسة الموضوعات التي تندرج ضمن مهامها ومسؤولياتها
- 3 / يحق لرئيس اللجنة او أحد أعضائها طلب الإجتماع بالمسؤول التنفيذي أو أي شخص أو إدارة لها علاقة بعمل اللجنة
- 4 / على جميع منسوبي الجمعية تسهيل عمل اللجنة وأعضائها والتعاون معهم والتجاوب مع متطلباتهم وتوفيرها .



الرقم : 25/108 / خ
التاريخ : 3 / 7 / 14 هـ
الموافق : 23 / 12 / 20 م
المشغوعات :

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
الجمعية الخيرية بوادي نخلة اليمانية
ترخيص رقم : 154

ثالثا / اختصاصات ومهام اللجنة .

اختصاصات لجنة الترشيحات والمكافآت حسب اللائحة الأساسية :

- 1/ إعداد سياسية واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والإدارة التنفيذية، واقتراح مقدار المكافآت، ورفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها، واعتمادها من الجمعية العمومية، على أن يراعى في تلك السياسة أحكام المادة التاسعة والعشرون من القواعد، واتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
- 2/ توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة، وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة.
- 3/ المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها.
- 4/ مراجعة أسس توزيع المكافآت السنوية المقررة من الجمعية العمومية ومجلس الإدارة إن وجدت.
- 5/ إعداد وصف للقدرات، والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة، والوظائف القيادية.
- 6/ تحديد الوقت الذي يتعين على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.
- 7/ مراجعة السياسات والأنظمة العامة للموارد البشرية.
- 8/ مراجعة سلم الرواتب والبدلات لموظفي الجمعية.
- 9/ تحديد المؤهلات اللازمة لعضوية كل لجنة من اللجان وخصوصاً لجنة المراجعة.
- 10/ إعداد المعايير لتقييم أداء مجلس إدارة الجمعية، واللجان، وأعضائها، والمسؤول التنفيذي من قبل الجمعية العمومية.

رابعا / يعتمد كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس الإدارة

أ / عبدالله محسن لافي السويهري

